

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (189) لسنة 1983م
بشأن إعادة تشكيل لجنة الإدارة لشركة البريقة لتسويق النفط

اللجنة الشعبية العامة،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (13) لسنة 1981م بشأن اللجان الشعبية.
- وعلى القانون رقم (74) لسنة 1971م بتأسيس شركة البريقة لتسويق النفط.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (87) لسنة 1983م بتشكيل لجنة إدارة لشركة البريقة لتسويق النفط.
- وبناء على ما عرضه أمين النفط.

قـررت

مادة (1)

يعاد تشكيل لجنة الإدارة لشركة البريقة لتسويق النفط على النحو الوارد فيما بعد على أن تتولى جميع الاختصاصات المقررة للجنة الشعبية للشركة وذلك إلى حين تشكيلها :

أ) الأخ/ بشير محمود القليوشي رئيساً

ب) الأخ/ عبدالحفيظ عمورة بن عثمان عضواً

ج) الأخ/ نوري بشير الغرياني عضواً

مادة (2)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (78) لسنة 1983م فيما تضمنه من أحكام.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 20 جمادى الآخر 1392 من وفاة الرسول
الموافق : 3 إبريل 1983م